

جامعة الدول العربية

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

معهد البحوث والدراسات العربية

(عضو اتحاد الجامعات العربية)

قسم بحوث ودراسات القانون

أولا – برنامج الدبلوم العام في القانون

شروط القبول:

- درجة البكالوريوس أوالليسانس من إحدى الجامعات المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات بدولة المقر، أو إحدى الدول العربية.
- إجادة اللغة العربية قراءة وكتابة للناطقين بغيرها.
- أن يستوفي الطالب المستندات والنماذج المطلوبة ويقدمها الى إدارة الشؤون التعليمية بالمعهد.
- يختار الطالب - بعد الموافقة على قبول قيده - المقررات المناسبة ويملأ استمارة تسجيل المقررات.
- لا يعدُّ الطالب مسجلاً في أي مقرر إلا بعد سداد الرسوم الدراسية خلال المواعيد المقررة.

***

أوراق التقديم:

- المؤهلات الدراسية.
- شهادة معادلة من المجلس الأعلى للجامعات بدولة المقر للحاصلين على مؤهلات من جامعات غير حكومية في الدول العربية أو خارجها.
- صورة وثيقة إثبات الشخصية (الرقم القومي / جواز السفر) مع إبراز الأصل.
- شهادة الميلاد.
- أربع صور شخصية.

منح الدرجة:

- استيفاء الساعات المعتمدة المقررة في البرنامج.
- اجتياز (دورة الدراسات العربية) من المعهد.

نظام الدراسة:

- للحصول على درجة الدبلوم العام في القانون يجب على الطالب اجتياز (24) ساعة معتمدة بواقع ثمانية مقررات موزعة على فصلين دراسيين، في كل فصل أربعة مقررات، منها ثلاثة مقررات إجبارية، ومقرر واحد اختياري.
- الدرجة النهائية لكل مقرر من المقررات مائة درجة، يخصص 30% منها للأعمال الفصلية، و70% للامتحان التحريري النهائي.
- في مقرر المشروع البحثي يحال كل طالب إلى أحد أساتذة القسم لمتابعة إنجاز المشروع وتقييمه من مائة درجة.
- الحد الأدنى للنجاح في كل مقرر 60 درجة، وتعادل تقدير مقبول (د / D).
- لا يسمح للطالب بدخول الامتحان النهائي إلا إذا حضر 70٪ على الأقل من الساعات التدريسية للمقرر، فإذا تجاوزت نسبة غيابه 30٪، يخطر بحرمانه من دخول امتحان نهاية الفصل ويرصد له في سجله الدراسي: منسحب إجباريا من المقرر (**FW**) .
- لا يسمح للطالب بالتسجيل في مقرر دراسي يتطلب دراسة مقرر آخر (متطلب سابق) إلا بعد دراسة هذا المقرر الآخر والنجاح فيه.
- يلتزم الطالب بإعادة دراسة أي مقرر إجباري حال الرسوب فيه، ويحتسب له التقدير عند اجتيازه بحد أقصى (**C**).
- في حالة رسوب الطالب في مقرر اختياري يحق له إعادته هو نفسه ويحتسب له التقدير عند اجتيازه بحد أقصى (**C**)، أو اختيار مقرر بديل، وفي هذه الحالة يرصد له التقدير الذي يحصل عليه، ويدخل كلا المقررين في حساب المتوسط التراكمي.
- لا يسمح للطالب بإعادة دراسة أي مقرر رسب فيه أكثر من ثلاث مرات بعد المرة الأولى، بحيث يكون مجموع محاولاته أربع محاولات، وينذر بالفصل قبل المحاولة الأخيرة.
- يسمح للطالب بإعادة دراسة أي مقرر نجح فيه مرة واحدة أخرى بغرض تحسين المعدل التراكمي، ويحتسب له أعلى التقديرين فقط.
- لا يجوز للطالب نفسه استخدام مقرر واحد لاستيفاء متطلبات الساعات المعتمدة لدرجتين علميتين مختلفتين.
- الحد الأدنى للانتهاء من البرنامج والحصول على الدبلوم فصلان دراسيان، والحد الأقصى ستة فصول دراسية أساسية (ثلاث سنوات دراسية).
- يلغى قيد الطالب في إحدى الحالات الآتية:
  - تجاوز الحد الأقصى للحصول على الدرجة دون اجتياز المقررات المطلوبة لاستيفاء الساعات المعتمدة للدرجة.
  - تكرار الرسوب في أي مقرر لأربع مرات.
  - الإخلال بالقيم الأخلاقية والأكاديمية مثل حالات الغش والتزوير، ومخالفات الأمانة العلمية، وإهانة أعضاء هيئة التدريس، والاعتداء على الطلاب أو العاملين.
  - تقدم الطالب بطلب لإلغاء القيد والموافقة على طلبه من مدير المعهد.

***

التقديرات:

- تحدد تقديرات الدارس في كل مقرر، ونقاط التقدير لكل ساعة معتمدة المستخدمة في حساب المعدل التراكمي على النحو الآتي:

الدرجة %	وزن التقدير من (4)	التقدير	رمز التقدير	
من 95 إلى 100	4	ممتاز	أ+	A+
من 90 إلى أقل من 95	3.7		أ	A
من 85 إلى أقل من 90	3.3	جيد جدًا	ب+	B+
من 80 إلى أقل من 85	3		ب	B
من 75 إلى أقل من 80	2.7	جيد	ج+	C+
من 70 إلى أقل من 75	2.3		ج	C
من 65إلى أقل من 70	2	مقبول	د+	D+
من 60 إلى أقل من 65	1.7		د	D
أقل من 60	0	ضعيف	هـ	F

- **جدول التقديرات المقابلة للمعدل التراكمي:**

التقدير	رمز التقدير		المعدل التراكمي	النسبة المئوية
ممتاز	**أ+**	**A+**	**3،75 – 4**	**95 – 100 %**
	أ	**A**	**3،50 – أقل من 3،75**	**90 – أقل من 95%**
جيد جدا	**ب+**	**B+**	**3،25 - أقل من 3،50**	**85 – أقل من 90%**
	ب	**B**	**3 – أقل من 3،25**	**80 – أقل من 85%**
جيد	**ج+**	**C+**	**2،75 – أقل من 3**	**75 – أقل من 80%**
	ج	**C**	**2،50 – أقل من 2،75**	**70 – أقل من 75%**
مقبول	**د+**	**D+**	**2،25 – أقل من 2،50**	**65 – أقل من 70%**
	د	**D**	**2 – أقل من 2،25**	**60 – أقل من 65%**

***

المقررات الدراسية:

م	رمز المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات المعتمدة	الدرجة النهائية	زمن الاختبار	ملاحظات	الفصل الدراسي
1	501قنن	مناهج البحث القانوني	3	100	2	إجباري	الفصل الأول
2	502قنن	القانون الدستوري مع التعمق	3	100	2		
3	503قنن	القانون الدولي العام مع التعمق	3	100	2		
4	504قنن	القانون الجنائي مع التعمق	3	100	2	يختار الطالب مقررًا واحدًا	
5	505قنن	التحكيم في العقود الإدارية	3	100	2		
6	506قنن	القانون الدولي الخاص مع التعمق	3	100	2	إجباري	الفصل الثاني
7	507قنن	القانون المدني مع التعمق	3	100	2		
8	508قنن	المشروع البحثي	3	100	2		
9	509قنن	الشريعة الإسلامية	3	100	2	يختار الطالب مقررًا واحدًا	
10	510قنن	المر افعات المدنية والتجارية مع التعمق	3	100	2		
المجموع		-	24	800	-	8	2

ثانيًا - برنامج الماجستير في القانون:

شروط القبول:

- الحصول على درجة الليسانس في القانون من إحدى الجامعات المعترف بها من دولة المقر أو إحدى الدول العربية، بتقدير جيد على الأقل أو (65% فأكثر).
- الحصول على الدبلوم العام في القانون من المعهد، أو من إحدى الجامعات المعترف بها، بتقدير تراكمي لا يقل عن جيد = (C) = (70%).
- الحاصلون على تقدير مقبول في الدرجة الجامعية الأولى يسمح لهم بالالتحاق ببرنامج الماجستير ثم الدكتوراه في القسم بشرط الحصول على الدبلوم العام في القانون بتقدير تراكمي لا يقل عن جيد جدا = (B) = (80%).
- موافقة مجلس القسم المختص.

- إجادة اللغة العربية قراءة وكتابة للناطقين بغيرها.
- أن يستوفي الطالب المستندات والنماذج المطلوبة ويقدمها إلى إدارة الشؤون التعليمية بالمعهد.
- يختار الطالب - بعد الموافقة على قبول قيده - المقررات المناسبة ويملأ استمارة تسجيل المقررات ويعتمدها من المرشد الأكاديمي ورئيس مجلس القسم، وتعتمد الاستمارة من أمين الشؤون التعليمية.
- لا يعدُّ الطالب مسجلاً في أي مقرر إلا بعد سداد الرسوم الدراسية خلال المواعيد المقررة.

***

أوراق التقديم:

1- المؤهلات الدراسية.
2- شهادة معادلة من المجلس الأعلى للجامعات بدولة المقر للحاصلين على مؤهلات من جامعات غير حكومية في الدول العربية أو خارجها.
3- صورة وثيقة إثبات الشخصية (الرقم القومي / جواز السفر) مع إبراز الأصل.
4- شهادة الميلاد.
5- أربع صور شخصية.

***

منح الدرجة:

- استيفاء الساعات المعتمدة المقررة في البرنامج.
- اجتياز المناقشة العلنية للرسالة.
- اجتياز (دورة الدراسات العربية) من المعهد.

***

نظام الدراسة:

- للحصول على درجة الماجستير في القانون يدرس الطالب (48) ساعة معتمدة موزعة على النحو الآتي:
  - (24) وحدة للمقررات الدراسية تمثل 50 % من الوزن النسبي لدرجة الماجستير، ويقيم كل مقرر من (100) درجة بمجموع (800) درجة.
  - (24) وحدة للرسالة تمثل 50 % من الوزن النسبي لدرجة الماجستير، وتقيم وحدات الرسالة من (800) درجة.
- توزع المقررات الدراسية على فصلين دراسيين بواقع أربعة مقررات دراسية في كل فصل دراسي (12 ساعة معتمدة)؛ منها ثلاثة مقررات إجبارية (9 ساعات معتمدة)، ومقرر اختياري (3 ساعات معتمدة) في كل فصل دراسي على حده.

- الدرجة النهائية لكل مقرر 100 درجة يخصص منها 30 % للأعمال الفصلية، و70% للامتحان التحريري النهائي.
- الحد الأدنى للنجاح في كل مقرر 70 درجة، وتعادل تقدير جيد (ج / C).
- لا يسمح للطالب بدخول الامتحان النهائي إلا إذا حضر 70٪ على الأقل من الساعات التدريسية للمقرر، فإذا تجاوزت نسبة غيابه 30٪، يخطر بحرمانه من دخول امتحان نهاية الفصل ويرصد له في سجله الدراسي: منسحب إجباريا من المقرر (**FW**) .
- لا يسمح للطالب بالتسجيل في مقرر دراسي يتطلب دراسة مقرر آخر (متطلب سابق) إلا بعد دراسة هذا المقرر الآخر والنجاح فيه.
- يلتزم الطالب بإعادة دراسة أي مقرر إجباري حال الرسوب فيه، ويحتسب له التقدير عند اجتيازه بحد أقصى (**C**).
- في حالة رسوب الطالب في مقرر اختياري يحق له إعادته هو نفسه ويحتسب له التقدير عند اجتيازه بحد أقصى (**C**)، أو اختيار مقرر بديل، وفي هذه الحالة يرصد له التقدير الذي يحصل عليه، ويدخل كلا المقررين في حساب المتوسط التراكمي.
- لا يسمح للطالب بإعادة دراسة أي مقرر رسب فيه أكثر من ثلاث مرات بعد المرة الأولى، بحيث يكون مجموع محاولاته أربع محاولات، وينذر بالفصل قبل المحاولة الأخيرة.
- يسمح للطالب بإعادة دراسة أي مقرر نجح فيه مرة واحدة أخرى بغرض تحسين المعدل التراكمي، ويحتسب له أعلى التقديرين فقط.
- لا يجوز للطالب نفسه استخدام مقرر واحد لاستيفاء متطلبات الساعات المعتمدة لدرجتين علميتين مختلفتين.
- الحد الأدنى للانتهاء من البرنامج (المقررات + الرسالة) والحصول على درجة الماجستير أربعة فصول دراسية (عامان)، والحد الأقصى عشرة فصول دراسية (خمس سنوات).
- يلغى قيد الطالب في إحدى الحالات الآتية:
  - تكرار الرسوب في أي مقرر لأربع مرات.
  - عدم اجتياز المقررات المطلوبة لاستيفاء الساعات المعتمدة للدرجة خلال المدة المحددة لذلك.
  - تجاوز الحد الأقصى المسموح به للحصول على الدرجة بعد تسجيل الرسالة.
  - الإخلال بالقيم الأخلاقية والأكاديمية مثل حالات الغش والتزوير، ومخالفات الأمانة العلمية، وإهانة أعضاء هيئة التدريس، والاعتداء على الطلاب أو العاملين.
  - تقديم تقريرين متتابعين على مدار فصلين أكاديميين من المشرف الرئيس يفيد عدم جدية الطالب في البحث، ويتم إبلاغ الطالب رسميا بالتقرير الأول عن طريق إدارة الشؤون التعليمية.
  - تقديم تقرير من لجنة الحكم والمناقشة لرسائل الماجستير والدكتوراه يفيد بأنها غير صالحة لنيل الدرجة.
  - تقدم الطالب بطلب لإلغاء القيد والموافقة على طلبه من مدير المعهد.

***

التقديرات:

- تحدد تقديرات الدارس في كل مقرر، ونقاط التقدير لكل ساعة معتمدة المستخدمة في حساب المعدل التراكمي على النحو الآتي:

الدرجة %	وزن التقدير من (4)	التقدير	رمز التقدير	
من 95 إلى 100	4	ممتاز	أ+	A+
من 90 إلى أقل من 95	3.7		أ	A
من 85 إلى أقل من 90	3.3	جيد جدًا	ب+	B+
من 80 إلى أقل من 85	3		ب	B
من 75 إلى أقل من 80	2.7	جيد	ج+	C+
من 70 إلى أقل من 75	2.3		ج	C
من 65إلى أقل من 70	2	مقبول	د+	D+
من 60 إلى أقل من 65	1.7		د	D
أقل من 60	0	ضعيف	هـ	F

- **جدول التقديرات المقابلة للمعدل التراكمي:**

التقدير	رمز التقدير		المعدل التراكمي	النسبة المئوية
ممتاز	**أ+**	**A+**	**3،75 – 4**	**95 – 100 %**
	أ	**A**	**3،50 – أقل من 3،75**	**90 – أقل من 95%**
جيد جدا	**ب+**	**B+**	**3،25 - أقل من 3،50**	**85 – أقل من 90%**
	ب	**B**	**3 – أقل من 3،25**	**80 – أقل من 85%**
جيد	**ج+**	**C+**	**2،75 – أقل من 3**	**75 – أقل من 80%**
	ج	**C**	**2،50 – أقل من 2،75**	**70 – أقل من 75%**
مقبول	**د+**	**D+**	**2،25 – أقل من 2،50**	**65 – أقل من 70%**
	د	**D**	**2 – أقل من 2،25**	**60 – أقل من 65%**

***

المقررات الدراسية:

م	رمز المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات المعتمدة	الدرجة النهائية	زمن الاختبار	ملاحظات	الفصل الدراسي
1	قنن601	القضاء الدستوري المقارن	3	100	2	إجباري	الفصل الأول
2	قنن602	الإجراءات الجنائية مع التعمق	3	100	2		
3	قنن603	القانون الإدارى مع التعمق	3	100	2		
4	قنن604	أصول الفقه	3	100	2	يختار الطالب مقررًا واحدًا	
5	قنن605	القانون البحرى والجوى مع التعمق	3	100	2		
6	قنن606	قانون الجنسية في الدول العربية	3	100	2	إجباري	الفصل الثاني
7	قنن607	الوظيفة العامة في الدول العربية	3	100	2		
8	قنن608	قوانين الاستثمار في الدول العربية	3	100	2		
9	قنن609	القانون التجاري	3	100	2	يختار الطالب مقررًا واحدًا	
10	قنن610	التحكيم التجاري الدولي	3	100	2		
المجموع		-	24	800	-	8	2

***

متطلبات تسجيل موضوع رسالة لدرجة الماجستير:

1- يشترط اجتياز الطالب المقررات الدراسية المنصوص عليها بتقدير **(C)** على الأقل.

2- حصول الطالب على شهادة توفل بمعدل 450 على الأقل، أو ما يعادلها، أو حصوله على شهادة مناظرة في اللغة الفرنسية، ويستثنى من ذلك الحاصلون على الدرجة الجامعية الأولى في إحدى اللغتين، أو بإحدى اللغتين.

3- يتقدم الدارس بطلب إلى إدارة المعهد لتسجيل رسالة الماجستير مشفوعًا بموضوع مقترح في إحدى قضايا التخصص التي تمس الوطن العربي.

4- إذا تحققت الموافقة المبدئية على عنوان الموضوع يحدد مجلس القسم مشرفًا لتوجيه الطالب ومتابعته في إعداد الخطة.

5- تتضمن خطة البحث أهمية الموضوع وعرضًا نقديًّا للدراسات السابقة فيه، وتحديدًا لمشكلة البحث، ثم تحديد منهج الدراسة وفرضياتها الرئيسية أو التساؤلات التي تريد الإجابة عنها، وتقسيم الدراسة ومصادرها.

6- يعرض الطالب خطته المقترحة في سمنار علمي، داخل مقر المعهد، يناقش الخطة موضوعًا ومنهجًا.

7- يعدل الطالب خطته بناءً على ملاحظات الأساتذة في السمنار إذا طلب منه التعديل.

8- تعرض الخطة بعد السمنار على مجلس القسم لاتخاذ قراره في شأن تسجيل الموضوع.

9- في حال الموافقة يعرض قرار مجلس القسم على المجلس العلمي لاعتماد التسجيل، ويحسب تاريخ التسجيل من تاريخ اعتماد المجلس العلمي.

***

المناقشة ومنح الدرجة:

- الحد الأدنى لإعداد رسالة الماجستير عام ميلادي يبدأ من تاريخ اعتماد المجلس العلمي لتسجيل الموضوع، والحد الأقصى لإنجازها ثلاثة أعوام يمكن مدها عامًا استثنائيًا رابعًا بتوصية من المشرف وموافقة مجلس القسم، بشرط ألا تتجاوز المدة الإجمالية لقيد الطالب بالدرجة خمس سنوات.
- يقدم المشرف تقريرًا نصف سنوي يتضمن ما تم إنجازه وما هو مطلوب في الفترة المتبقية.
- بعد إنجاز الطالب للرسالة ومراجعة المشرف لها، يقدم المشرف لإدارة المعهد تقريرًا يفيد صلاحيتها للمناقشة متضمنا تقييما لأداء الطالب خلال فترة إعداد الرسالة من 160 درجة، مع تقديم نسخة كاملة من الرسالة موقعة منه، وخطاب بأسماء لجنة المناقشة والحكم المقترحة من أساتذة التخصص، للعرض على مجلس القسم.
- يشترط قبل مناقشة الطالب مرور خمسة عشر يومًا على الأقل من تاريخ اعتماد لجنة المناقشة من القسم.
- مدة صلاحية اللجنة المشكلة لمناقشة الرسالة ستة أشهر، يجوز تجديدها لمدة مماثلة بناء على تقرير من المشرف وموافقة مجلس القسم المختص.
- يقوم كل عضو من أعضاء اللجنة بكتابة تقرير علمي مفصل عن صلاحية الرسالة للمناقشة، ويقيم فيه الرسالة من 480 درجة، ويؤخذ بمتوسط الدرجات الثلاث.
- لا يجوز مناقشة الطالب إلا إذا حصل على 70% على الأقل من تقييم المشرف لأدائه وتقييم أعضاء اللجنة للرسالة في التقارير الفردية.
- يقدَّم تقرير جماعيّ بعد المناقشة موقع من جميع أعضاء اللجنة فيه تقييم لمناقشة الرسالة من 160 درجة.
- تجاز الرسالة بعد المناقشة العلنية بتقدير من التقديرات الموضحة في الجدول الآتي:

النسبة المئوية للدرجات	النقاط	رمز التقدير		التقدير	
		عربي	إنجليزي	الماجستير	الدكتوراه
من 95 إلى 100 %	4	أ+	A+	ممتاز	مرتبة الشرف الأولى
من90 إلى أقل من 95 %	3.7	أ	A		
من 85 إلى أقل من 90 %	3.3	ب+	B+	جيد جدًا	مرتبة الشرف الثانية
من 80 إلى أقل من 85 %	3	ب	B		
من 75 إلى أقل من 80 %	2.7	ج+	C+	جيد	-

من 70 إلى أقل من 75 %	2.3	ج	C		

- بعد اعتماد المجلس العلمي بالمعهد لنتائج الطالب، يمنح درجة الماجستير بمعدل يحسب من متوسط مجموع درجات المقررات الدراسية والرسالة.
- يصدر للطالب شهادة تنص على حصوله على درجة الماجستير في القانون ويحدد التخصص الدقيق، من التخصصات الدقيقة الآتية: القانون الدستوري – القانون الإداري – القضاء الإداري – القضاء الدستوري – القانون الدولي العام – الدولي الخاص – الجنائي – المدني – التجاري – المرافعات المدنية والتجارية.

***

الرسوم الدراسية:

الدرجة		للمصريين		لغير المصريين	
		المقرر	الفصل الدراسي	المقرر	الفصل الدراسي
الدبلوم		600ج	2400ج	$300	$1200
الماجستير	المقررات	900ج	3600ج	$360	$1440
	الرسالة	600ج + 7200ج		$2000 + $300	